

## نص المادة 125 من الدستور الكويتي

تشتترط فيمن يولى الوزارة الشروط المنصوص عليها في المادة 82 من هذا الدستور.

## نص المادة 82 من الدستور الكويتي

يشترط في عضو مجلس الأمة:

1. أن يكون كويتي الجنسية بصفة أصلية وفقاً للقانون.
2. أن تتوافر فيه شروط الناخب وفقاً لقانون الانتخاب.
3. ألا تقل سنه يوم الانتخاب عن ثلاثين سنه ميلادية.
4. أن يجيد قراءة اللغة العربية وكتابتها.